



## قرار

### المؤتمر الوطني العام

رقم (15) سم لسنة 2012 م

بشأن رؤساء البعثات الدبلوماسية .

### المؤتمر الوطني العام :

بعد الإطلاع على :

- الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3 أغسطس 2011 م وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم ( 2 ) لسنة 2001 م بشأن تنظيم العمل السياسي والتعلمي وتعديلاته .
- وعلى النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام .
- وعلى ما تقرر في اجتماع المؤتمر الوطني العام العادي السابع والأربعين المنعقد يوم الأحد الموافق 16 / 12 / 2012 م .

### أصدر القرار الآتي :

#### المادة ( 1 )

استدعاء كل رؤساء البعثات الدبلوماسية من سفراء وقائمين بالأعمال لدى الدول والمنظمات الدولية الذين عملوا من قبل النظام السابق ، ولو مدد عملهم من قبل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت أو المكتب التنفيذي أو الحكومة الانتقالية المؤقتة .

#### المادة ( 2 )

يُطلَق جميع الإجراءات التي تمت من قبل الحكومة المؤقتة بإعادة رؤساء البعثات الدبلوماسية ممن تنطبق عليهم المادة الأولى .